




جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة المستنصرية
كلية العلوم السياسية
قسم النظم السياسية والسياسات العامة

النظام السياسي في الكويت



إعداد
أ.م.د. ناظم نواف ابراهيم

المطلب الاول

طبيعة النظام الوراثي في إمارة الكويت

لتوضيح طبيعة النظام الوراثي في الكويت، وكيفية إنتقال السلطة قبل وبعد الإستقلال، مع بيان أسس شرعية سلطة الأمير، سنقسم هذا المطلب على ثلاثة فروع وفق ما يأتي:

الفرع الأول

الوراثة في الكويت

هاجرت العديد من القبائل و العوائل إلى الكويت قادمةً من سوريا والعراق ولبنان ومصر وإيران وباقي الدول العربية، نتيجة الظروف التي كانت تعانيها، فوجدت في الكويت أو القرين^(*)، موقعاً آمناً ومهماً للعيش بعيداً عن صراع القبائل، كما وجدتها مجالاً إقتصادياً مهماً نتيجة الموقع الاستراتيجي^(**)، فكانت النشأة في بداية القرن الثامن عشر، و قيام الإمارة وتسميتها بالكويت في منتصف القرن الثامن عشر⁽¹⁾. ولما كثرت السكان في الكويت نتيجة لمخالطة جمع من المهاجرين، رأوا بأن ينصبوا عليهم أميراً منهم يكون مرجعاً لحل المشكلات والاختلافات، فوقع الاختيار على الشيخ صباح الأول (1762-1756م)، ثم جاء من بعده ابنه الشيخ عبد الله الأول من عام (1812-1762م)، نتيجة وفاة والده، ثم توفي الأخير ليأتي من بعده ابنه الشيخ جابر بن عبد الله من عام (1859-1812م)، ثم جاء صباح الثاني بن جابر من عام (1859-1866م)، بعد وفاة والده، ثم جاء عبد الله بن صباح الثاني من عام (1866-1892م)⁽²⁾.

فالوراثة من عام (1756-1892م)، تنتقل في خط الذكور من الآباء إلى الأبناء، وفي عام 1892 توفي الشيخ (عبد الله بن صباح الثاني) فخلفه أخيه الأصغر الشيخ (محمد بن صباح الثاني) من عام (1896-1892م)، وتخطت بذلك الخلافة كل من (مبارك وجراح) أبناء صباح الثاني، وهنا تحول الخط الوراثي من (الأخ إلى الأخ)، إلا إن هناك صراع حدث ما بين الإخوة مما جعل الشيخ (مبارك بن صباح الثاني) يقدم على قتل أخويه (محمد وجراح)، ونصب نفسه على العرش، وجعل الوراثة تسري بأبنائه من الذكور، في حين من المفترض أن تسري بأبناء أخيه الشيخ محمد حسب نمط الوراثة المتعارف عليه بين العائلة⁽³⁾. وبعد أن قتل مبارك الصباح أخيه محمد وأستولى على العرش في عام 1896، وحصر الوراثة في سلالته، إنتقل من بعده إلى ابنه جابر المبارك من عام (1917-1915م)، ثم إنتقل من الأخير إلى أخيه الشيخ سالم المبارك من عام (1921-1917م)، ثم إنتقل إلى ابن أخيه أحمد الجابر المبارك من عام (1950-1921م)، ثم تحول من بعد الأخير إلى ابن عمه عبد الله سالم المبارك من عام (1965-1950م)⁽⁴⁾. وهكذا أخذت السلطة تنتقل بين فرعي (سالم وجابر المبارك) حتى وقتنا الحالي، ويلحظ إنتقال العرش من (الأب إلى الابن)، والمتمثل بأنتقال السلطة من الشيخ مبارك آل صباح إلى ابنه الشيخ جابر، ثم من (الأخ إلى الأخ)، والمتمثل بأنتقال السلطة من الشيخ جابر المبارك إلى أخيه الشيخ سالم المبارك، ثم من (الأخ إلى ابن الأخ)، والمتمثل بأنتقال السلطة من

(*) القرين: كلمة عربية الأصل، وهو إسم معروف في شرقي جزيرة العرب، من قطر جنوباً حتى مدينة الكويت شمالاً، والقرين هو اسم الكويت السابق والمنسوب ايضاً إلى الساحل الذي وقعت فيه، حيث ينحني في اتجاه دائري ما يشبه القرن. أما الكويت فهي نسبة إلى (كوت) وهي كلمة تطلق على البيت المربع المبني كالحصن أو القلعة التي يبني حولها بيوت. وللمزيد من التفصيل ينظر: صبري فالج الحمدي، الكويت ونشوءها وتطورها (1750-1871م)، دار الحكمة، لندن، 2005، ص ص 21-22. (***) تقع دولة الكويت في الركن الشمالي الغربي للخليج العربي الذي يحدها من الشرق، ويحدها من الشمال والغرب جمهورية العراق ومن الجنوب المملكة العربية السعودية، وتقدر مساحة دولة الكويت حوالي 17,818 كيلو متر مربع، ويتركز معظم سكان دولة الكويت البالغ عددهم (3,328,136 نسمة) في مدينة الكويت وضواحيها في المناطق المحاذية لساحل الخليج العربي خاصة. وللمزيد ينظر: محمد سامي الصافي، التجربة البرلمانية في دولة الكويت بعد عام 1991، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد-كلية العلوم السياسية، 2010، ص 2. وكذلك: عدد السكان حسب إحصائية وزارة التخطيط الكويتية لعام 2007: www.csb.gov.kw.

(1) عبد المالك خلف التميمي، أبحاث في تاريخ الكويت، دار القراطس، الكويت، 1998، ص 20.

(2) محمد حسن العيدروس، تاريخ الكويت الحديث والمعاصر، دار الكتاب الحديث، الكويت، 2002، ص 16.

(3) صلاح زرتوقة، أنماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية، مصدر سيف ذكره، ص 294.

(4) محمد حسن العيدروس، المصدر نفسه، ص 17.

الأخير إلى أحمد بن جابر المبارك, ثم من ابن العم إلى ابن العم) والمتمثل بأنتقال السلطة من الأخير إلى ابن عمه عبد الله بن سالم المبارك.

وبعد الإعلان عن الاستقلال عام 1961 وكتابة دستور للبلاد من قبل المجلس التأسيسي المنتخب تم التوقيع والإعلان عن الدستور لسنة 1962 من قبل الأمير عبد الله السالم المبارك, وأشارة المادة(4) منه بأن تكون الوراثة محصورة في ذرية مبارك الصباح, وعلى الأمير أن يختار ولياً للعهد خلال سنة من توليه للحكم, على أن يتم الموافقة بالأغلبية من قبل مجلس الأمة(البرلمان) على ولي العهد, وإذا لم يمنح البرلمان الموافقة على الولي الذي رشحه الأمير, فعلى الأخير أن يقوم بتزكية ثلاث من ذرية مبارك الصباح لكي يقوم البرلمان(مجلس الأمة) بمبايعة أحدهم لكي يكون ولياً للعهد, وبعد أن توفي الشيخ عبد الله السالم 1965 إنتقل العرش من بعده إلى أخيه الشيخ صباح السالم الصباح من عام(1965-1977م), وبعد أن توفي الأخير إنتقل العرش إلى ابن عمه الشيخ جابر الأحمد الصباح من عام(1977-2006), ثم إنتقل إلى الشيخ(صباح الأحمد الصباح) من عام 2006 وحتى وقتنا الحالي, هذا بعد أن صوت البرلمان على تنحية الشيخ(سعد العبد الله السالم الصباح) عن العرش في عام 2006 نتيجة لمرضه.⁽⁵⁾ والجدول رقم(3) يوضح سير الخط الوراثي للأمرء الكويتيين.

الجدول رقم(3) يوضح أمرء الكويت خلال المدة(1756-2016)

رئيس الدولة(الأمير)	تولى السلطة	إنهاء حكمه	سبب الأنتهاء
صباح بن جابر	1756	1762	الوفاة
عبدالله بن صباح	1762	1812	الوفاة
جابر بن عبدالله	1812	1859	الوفاة
صباح بن جابر	1859	1866	الوفاة
عبدالله الثاني بن صباح	1866	1892	الوفاة
محمد بن صباح الجابر	1892	1896	القتل
مبارك بن صباح الجابر	1896	1915	الوفاة
جابر بن مبارك الصباح	1915	1917	الوفاة
سالم بن مبارك الصباح	1917	1921	الوفاة
أحمد بن جابر بن مبارك	1921	1950	الوفاة
عبدالله بن سالم بن مبارك	1950	1965	الوفاة
صباح بن سالم بن مبارك	1965	1977	الوفاة
جابر الأحمد الجابر	1977	2006	الوفاة
صباح الأحمد الجابر	2006	-	-

الجدول من إعداد الباحث بالإعتماد على المصدر: الكويت حقائق وأرقام, إدارة المطبوعات الخارجية-وزارة الأعلام, دولة الكويت, الأصدار الخامس, 1996, ص52. وكذلك ينظر: الموقع الرسمي لمجلس الأمة الكويتي, مسيرة الحياة الديمقراطية في

الكويت: www.majlesalomme.net.

(5) محمد الفيلي, آليات أنتقال السلطة في الكويت في ظل الدستور, على موقع الأنترنت, آخر تحديث 2013/11/3: www.alfililaw.com

الفرع الثاني

الآلية السياسية والدستورية لانتقال السلطة الأميرية

منذ النشأة الأولى للكويت ومع إختيار العشائر ووجهائها ومشايخها الشيخ صباح بن جابر (صباح الأول) ومبايعته على حكم الإمارة، كانت السلطة تنتقل بالطريقة العشائرية السائدة آنذاك، وأستمر هذا الأختيار عرفاً إجتماعياً حتى صدور دستور 1962 الذي عبر عن آلية إنتقال السلطة إلى الأمير، وهذا ما سنبحثه في هذا الفرع.

ذكرت المادة(4) من الدستور بأن الكويت إمارة وراثية في ذرية الشيخ مبارك الصباح، لكنها لم تتطرق إلى كيفية انتقال السلطة بشكل من التفصيل، وأوكلت الأمر إلى المشرع العادي والمتمثل بالمؤسسة التشريعية(الأمير ومجلس الأمة) خلال سنة من تاريخ العمل بالدستور، واستجابة لذلك تم توقيع ولي العهد الشيخ صباح السالم الصباح على القانون رقم(4) لسنة 1964 الخاص بشأن أحكام توارث الإمارة، وجاء بهذه الصيغة "نحن صباح السالم ولي العهد ونائب أمير دولة الكويت بعد الاطلاع على المواد(4,59,61) من الدستور وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وصدّقناه وأصدرناه"، وقد تكوّن هذا القانون من عشرة مواد دستورية(*)، أكدت المادة(1) منه على الصيغة نفسها التي ذهب إليها الدستور في المادة(4) حينما جعلت وراثة السلطة في ذرية الشيخ مبارك الصباح، و أعدت الأمير رئيساً للدولة وذاته مصنونة.

أما بالنسبة إلى ولي عهد الأمير؛ فيتم تعيينه من قبل الأمير بعد إقتراحه على مجلس الأمة الذي سيبحث بدوره عن توفر الشروط التي جاءت في المادة(4) من الدستور بشأن ولي العهد، وإذا توفرت الشروط وتمت موافقة مجلس الأمة عليه بجلسة سرية وبتصويت ينال فيه موافقة أغلبية الأعضاء يتم مبايعته لولاية العهد، وفي حال عدم قبول المجلس به لزم الأمير بأن يرشح على الأقل ثلاثة أشخاص من ذرية الشيخ(مبارك الصباح) ليختار مجلس الأمة واحداً منهم ويبايعه على ولاية العهد(**).

وعند خلو منصب الأمير لأي سبب كان سواء بالمرض أو الوفاة أو فقدان أحد الشروط التي تمت مبايعة ولي العهد عليها يقوم مجلس الوزراء بأخبار مجلس الأمة بهذا الأمر من خلال طلب يوضح عدم توفر الأهلية للأمير في مزاوله الحكم، وعليه سيقوم مجلس الأمة بدراسة هذا الطلب والتأكد مما جاء فيه بجلسة سرية، ومن خلال التصويت بأغلبية ثلثي الأعضاء يتم اتخاذ أحد الإجراءات التالية(6):

1. المناداة بولي العهد لممارسة صلاحيات الأمير بصورة مؤقتة لحين عودة الأهلية.
2. الإقرار بانتقال صلاحيات الإمارة إلى ولي العهد وتنصيبه أميراً جديداً للبلاد بصورة نهائية لعدم توفر الأهلية في الأمير السابق.

أما في حال خلو منصب الأمير وعدم وجود وليّ للعهد فأن صلاحيات الأمير ستنتقل إلى مجلس الوزراء لحين إختيار أميراً جديداً للبلاد خلال ثمانية أيام من هذا الخلو، ويتم الإختيار بنفس طريقة إختيار ولي العهد إلا أن مجلس الأمة هو الذي يختار من يمتلك الأهلية للحكم من ذرية الشيخ مبارك آل صباح بطلب من مجلس الوزراء(7).

(*) وصفنا مواد هذا القانون الذي تم تشريعه من قبل المشرع العادي بالمواد الدستورية وذلك لأن المادة(4) من الدستور قد ذكرت بأنه بعد إقرار وتصديق ونشر هذا القانون فإنه سيكون مادة دستورية من حيث الموضوع لا من حيث الشكل، لأن إجراءات تعديله ستكون نفسه الإجراءات المتبعه في تعديل الدستور.

(**) الشروط الواجب توفرها في ولي العهد تتمثل بأن: يكون رشيداً عاقلاً مسلماً وأبناً شرعياً لأبوين مسلمين، وأن لا يقل عمره يوم مبايعته على ثلاثين سنة ميلادية كاملة، ينظر نص المادة(4) من دستور الكويت، وكذلك ينظر: نص المادة(6) من قانون توارث الإمارة.

(6) ينظر نص المادة(3) من قانون توارث الإمارة.

(7) ينظر نص المادة(4) من قانون توارث الإمارة.

عندما يفقد ولي العهد إحدى الشروط اللازمة فيه يقوم رئيس الدولة (الأمير) بأخبار مجلس الوزراء حول هذا الأمر، ليلجأ بدوره إلى البحث عن توفر هذه الشروط من عدمها في ولي العهد، فإن تأكد له ذلك (مجلس الوزراء) قام بتبليغ مجلس الأمة بهذا الأمر، وبعد المداولة بجلسة سرية له يقوم مجلس الأمة بالتصويت بأغلبية الأعضاء لسحب ولاية العهد منه (ولي العهد الفاقد للشروط) إما بصورة مؤقتة لحين توفر الشروط وإما بصورة نهائية واختيار ولياً جديداً للعهد، ويمكن أن يمارس ولي العهد صلاحيات الأمير في حالة تغيبه خارج البلاد لحين عودته، هذا إن لم يلجأ الأمير إلى تكليف نائبه (*) بذلك الأمر (8).

منذ دخول الدستور الكويتي وقانون توارث الإمارة حيز التنفيذ تم تفعيل عملية إنتقال رئاسة الدولة في ثلاث حالات، في حالتين نودي بولي العهد أميراً للبلاد، كما حدث في تنصيب كل من الشيخ (صباح السالم الصباح) عام 1965، والشيخ (جابر الأحمد الصباح) عام 1978، أما الحالة الثالثة فكانت مختلفة عن سابقتها إذ تم تعيين الشيخ (صباح الأحمد الصباح) بشكل مباشر، بعد أن خلا منصب الإمارة بوفاة (الشيخ جابر الأحمد الصباح) في 2006/1/15، ولم يكن ولي العهد قادراً على تولي حكم الإمارة نتيجة لعدم توفر الشروط المذكورة في المادة (3) من قانون توارث الإمارة والتي كانت فقدان القدرة الصحية، فقدم مجلس الوزراء بدوره طلباً إلى مجلس الأمة بهذا الأمر، وناقش الأخير هذا الطلب، وأقر بدوره بتزكية (الشيخ صباح الأحمد الصباح) أميراً للبلاد بإجماع أعضاء مجلس الأمة، وأدى الأمير الجديد القسم أمام مجلس الأمة بذات اليوم في جلسته خاصة بتاريخ 2006/6/29 (9).

يتضح مما تقدم بأن الأمير (رئيس الدولة) يتولى السلطة بطريقتين: الأولى حينما يكون ولياً للعهد، والثانية حينما يخلو كرسي الإمارة ولا يوجد ولياً للعهد (كما حدث في 2006)، فيقوم مجلس الأمة بتزكية أحد أبناء أسرة الشيخ (مبارك الصباح) وإعلانه أميراً للبلاد. كما يتضح أن فقدان الأمير أو ولي العهد أحد الشروط اللازمة لولاية الإمارة، سيجعله يفقد منصبه بصفة مؤقتة أو دائمة. كما يقوم مجلس الأمة المنتخب من قبل الشعب بتزكية الأمير وولي العهد حين توليها منصبيهما، وفي حالة تغيّب الأمير خارج البلاد سيتم تكليف ولي العهد أو نائب الأمير ليدير الإمارة إلى حين عودته من الخارج.

(*) يجب أن تتوفر في نائب الأمير الشروط نفسها التي تتوفر في الوزراء وأعضاء مجلس الأمة، وإن كان نائب الأمير عضواً أو وزيراً في الدولة فيتوجب أن يتفرغ لنيابة الأمير التي تم تكليفه بها إلى حين عودة الأمير، يؤدي هذا النائب اليمين الدستوري أمام مجلس الأمة بجلسة خاصة لهذا الأمر. كما أشارت المادة (7) من قانون توارث الإمارة لهذا الأمر أيضاً، ويمكن لولي العهد أن ينوب عن الأمير في ممارسة صلاحياته الدستورية. وللمزيد ينظر نص المواد (61,62,63,64) من الدستور الكويتي لعام 1962.

(8) ينظر نص المادة (8) قانون توارث الإمارة.

(9) محمد الفيلي، آليات إنتقال السلطة في الكويت في ظل الدستور، مصدر سبق ذكره.

الفرع الثالث

أسس شرعية السلطة الأميرية

توجد عدة عوامل لها الأثر الكبير في دعم سلطة الأمير في الكويت، والتي تمثل الأسس الشرعية لسلطته، ومنها ما يأتي:

أولاً: العامل التاريخي:

إتسمت العلاقة بين الشعب الكويتي وحكامه على مر التاريخ بطبيعة خاصة لاحظها الكويتيين وغير الكويتيين، وأختلفت عن طبيعة الوحدات المحيطة بها، ما دفع بعض الجغرافيين إلى توضيح هذه العلاقة من خلال خرائطهم فأستخدموا "جمهورية الكويت"، وكانت هذه التسمية للخريطة التي رسمها العالم الألماني (كارل تير) للجزيرة العربية عام (1818م)، وهذه الإشارة تعزز الروابط المتينة بين الحكام ومحكومهم على مر التاريخ⁽¹⁰⁾. والواقع التاريخي يمثل عاملاً هاماً وأساسياً في دعم سلطة الأمير، إذ يُعد سناً مهماً كإثبات على شرعية الأمير في الحكم، خلافاً عن باقي العوامل، إذ أن الأمير ما هو إلا إمتداد لأسلافه من آل صباح، الذين لهم الدور الأساسي والأكبر في تكوين الدولة، على نحو قرنين ونصف القرن من الزمن، وبدأ حكمهم من عام 1756 وحتى وقتنا الحاضر، ولم يسبق أن حكم الكويت حاكماً من غير أسرة آل صباح.

ثانياً: العامل القبلي (العشائري):

بالرغم من التطورات التي شهدتها الكويت على الأصعدة كافة إلا أن الطبيعة الأسرية والقبلية لازالت قائمة تحكم العلاقات الإجتماعية والسياسية معاً، فالقبيلة هي أساس التنظيمات في الدولة، بكل ما تعنيه القبيلة من معنى وواقع لمجموعة من الناس تجمعهم رابطة الدم والقربان على أساس العادات والتقاليد المتوارثة، فالإنتماء القبلي هو وحدة التنظيم الأساسية في المجتمع، من خلال إرتباط أعضاء هذا المجتمع ببعضهم ضمن معايير القيم والسلوك المشترك⁽¹¹⁾. وأمير الكويت ينحدر من أسرة آل صباح التي تحظى بدعم وإحترام باقي القبائل في الكويت، ويستدل على هذا من خلال إختيار (صباح بن جابر) حاكماً عام 1756م، وتوارث أبناءه الحكم من بعده، فأسرة آل صباح إستطاعت أن تحفظ لنفسها أهمية كبيرة منذ أن تولت حكم الإمارة من خلال كسب إحترام باقي الأسر في المجتمع الكويتي، والتي وسّعت من دائرة المشاركة السياسية بحيث أضحت أكبر الفئات تجانساً وترابطاً، فالأفراد المكونين لهذه الفئة تربطهم رابطة الدم، وينحدرون من أصل قبيلة واحدة، يتمتع أفرادها بمكانة إجتماعية عالية نظراً للتقاليد العربية التي يبني عليها التدرج الإجتماعي، ولا يعرف بالضبط حجم أسرة آل صباح، لكنها تبعاً للخصائص الحديثة للسكان الكويتيين قد أتسعت عما كانت عليه، وتعد من أكثر الفئات في المنطقة حفاظاً على عادات وتقاليد القبائل العربية⁽¹²⁾. فالكويت إمارة وراثية لأسرة الشيخ مبارك آل صباح، وطالماً أن الأمير هو من هذه السلالة فإنه يحظى بمركز إجتماعي وسياسي كبيرين أستمدهما من أجداده في حكم هذه الأرض، وتجذرت أصولهم وممتلكاتهم ما قبل وبعد إكتشاف النفط.

ثالثاً: العامل الإقتصادي:

عاش المجتمع الكويتي ما قبل إكتشاف النفط معاناة الحياة من خلال بساطة الموارد، الأمر الذي دفعهم إلى العمل داخل وخارج إمارتهم لتدبير شؤون معيشتهم رجالاً ونساء، فالرجال وأبنائهم يشغلون في البر والبحر، والنساء في الحرف اليدوية المنزلية، وأبسط ما يمكن وصفه بـ"المجتمع النشط"، أما السلطة فكانت تجبي

(10) نقلاً عن: عبدالله يوسف الغنيم، بحوث مختارة من تاريخ الكويت، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، 2005، ص41.

(11) جبار إسماعيل الجبوري، النظام السياسي الكويتي: دراسة تحليلية للتطورات السياسية المعاصرة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد-كلية العلوم السياسية، 2006، ص36.

(12) عطا محمد وفوزي تيم، النظم السياسية العربية المعاصرة، ج1، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، ليبيا، (د.ت)، ص403.

الأموال من خلال القوافل البرية والسفن البحرية المارة. فالكويت تمثل منطقة النشاط التجاري للشركات الأوروبية براً وبحراً، ويعود هذا إلى موقعها الإستراتيجي، فكان اقتصادها يعتمد على الضرائب من هذه القوافل والسفن، هذا فضلاً على المهن الأخرى التي يشتهر بها تجار المنطقة من تجارة اللؤلؤ وصناعة السفن الشراعية⁽¹³⁾. وما إن إكتشف النفط عام(1938م) وصدر عام(1945م) حتى تغير الوضع الاقتصادي بشكل عام، وأنهار إقتصاد الحياة الطبيعية التي كان يعيشها المجتمع سابقاً، وأصبحت الدولة هي المسيطرة على كافة النشاطات الاقتصادية، وهذا تبتت من سلطة الحاكم وجعل إعتراف أكبر بشرعيته في الحكم. كما أن تحسن وضعه المالي قد قوّى من مركزه السياسي ووسع من سلطته حتى مع المشايخ الفرعيين⁽¹⁴⁾. وغالباً ما كان الأمراء الكويتيين يلجأون إلى أسلوب الدعم المالي لتثبيت سلطتهم وإجهاض المخططات التي تقودها المعارضة، ففي عام 2011 تحرك مجموعة من الشباب الكويتيين المتأثرين بحركة التغيير التي شهدتها المنطقة، وكانوا معظمهم من الطلاب والمهنيين، الذين أطلقوا على أنفسهم أسم "السور الخامس" من خلال وسائل التواصل الاجتماعي داعين إلى الخروج بمظاهرات حاشدة خارج مبنى البرلمان للإحتجاج على ممارسات الحكومة، وتم إجهاض هذه الدعوات من قبل السلطة من خلال الإعلان عن إصدار قسائم طعام مجانية لجميع الكويتيين لمدة(14) شهراً، وعن تلقي كل مواطن دفعة واحدة تبلغ نحو(3500)دولار، وكلفت هذه الحزمة حوالي(4)مليار دولار، إلا إنها عدت علاجاً سريعاً لمنع المواطنين الأكثر فقراً من النزول إلى الشارع، كما قامت الحكومة بالقيام بتفعيل الدعاوى القانونية ضد المعارضين البارزين الذين حاولوا إفتعال هذه الضجة⁽¹⁵⁾.

رابعاً: العامل الخارجي (الإقليمي والدولي):

يعد العامل الخارجي من أبرز العوامل التي تشير إلى دعم حكام الكويت، فحينما كانت تتعرض للأزمات والضعف تجد من يساندها ويعينها، فالكثير من الأطراف الإقليمية والدولية ساندت الكويت وساعدتها على التخلص من الأزمات التي كادت أن تنهي وجودها⁽¹⁶⁾. ولنا في هذا عدة شواهد تتمثل بالآتي:

1- الإتفاقية البريطانية الكويتية التي وُقعت في 1899م، وفرت الدعم الدولي من قبل بريطانيا إلى حاكم الكويت الشيخ مبارك الصباح وورثته إلى أن أُلغيت هذه الإتفاقية بعد الإستقلال⁽¹⁷⁾.

2- على أثر الوعد والوعيد الذي كان ينادي به العثمانيين على حاكم الكويت الشيخ مبارك الصباح تم تدخل البريطانيين للدفاع عن حاكم الكويت وتوقيع إتفاقية بريطانية-عثمانية في 1913م، أعطت للعثمانيين الاعتراف بالسيادة الاسمية للعثمانيين على الكويت، مع عدم التدخل بأي عمل مباشر وإداري فيها دون أخذ الموافقة من الحاكم الكويت، مع إعتراف العثمانيين بالإتفاقية البريطانية-الكويتية لعام 1899م^(*).

(13) عبد المالك خلف التميمي، مصدر سبق ذكره، ص ص48-56.

(14) خلدون النقيب، المجتمع والدولة في الخليج العربي والجزيرة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2، 1989، ص ص95-99.

(15) كريستوفر م. ديفيدسون، مابعد المشايخ: الإنهيار المقبل للممالك الخليجية، مركز أوال للدراسات والتوثيق، بيروت، 2014، ص ص373-374.

(16) فتحي عفيفي، الخليج العربي: التعددية السياسية ومشكلة البيروقراطية السلطوية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد353، بيروت، 2008، ص50.

(17) عبد الفتاح حسن، مبادئ النظام الدستوري في الكويت، دار النهضة العربية، بيروت، 1968، ص ص99-100.

(*) المعاهدة البريطانية-العثمانية التي أجريت في 19 حزيران 1913م، تضمنت تحديد حدود الكويت وقطر والبحرين والدولة العثمانية، إضافة إلى تنظيم الملاحة في الخليج العربي، والتي تتضمن السماح لبريطانيا بالقيام بعمليات قياس الأعماق والقيام بالإرشاد البحري وكافة التدابير المتعلقة بالحجر الصحي. وللمزيد ينظر: وليد حمدي الأعظمي، الكويت في الوثائق البريطانية(1960-1752)، رياض الريس للكتب والنشر، لندن، 1991، ص87.

3-مع إندلاع الحرب العالمية الأولى التي كان العثمانيون طرفاً فيها، تعهدت بريطانيا في الحفاظ على إستقلال الكويت مع إعفاء ممتلكات الشيخ مبارك الصباح في العراق من الضرائب بشكل دائم، شريطة أن لا يساعد العثمانيين ولا يسمح لهم من التواجد على الأراضي الكويتية، وقد التزم الشيخ مبارك بهذا الأمر⁽¹⁸⁾.

4-قبيل إستقلال الكويت في 25 يونيو/حزيران 1961 ظهر الزعيم العراقي عبد الكريم قاسم بمؤتمر صحفي صرح من خلاله بأن يحمي المجتمع العراقي في الكويت، وأنه سيصدر مرسوماً لتعيين الشيخ (عبد الله السالم) قائم مقام على الكويت تابعاً للبصرة، فجاءت ردة الفعل الكويتية برفض هذه التصريحات ومطالبة الأمير الكويتي من البريطانيين التدخل لحماية دولته وشعبه من التدخل العراقي، وأستجاب البريطانيون لهذا الطلب وتم تفعيل عملية عسكرية سميت بـ"فانتاج-vantag" أرسل (6000) جندي بريطاني على شكل ثلاث دفعات بقيادة المارشال "تشارلز الورت"، أما ردة الفعل الإقليمية فتمثلت بحاكم مصر آنذاك (جمال عبد الناصر) الذي رفض مسألة ضم الكويت للعراق، ثم تلاه قرار جامعة الدول العربية وتعهدتها بمساندة الكويت بالمال والسلاح والعسكر، والدفاع عن وحدة وإستقلال أراضي الكويت⁽¹⁹⁾.

5-في الثاني من آب/أغسطس 1990 تم إجتياح الكويت من قبل الجيش العراقي، وبطرف ثلاثة أيام تمت السيطرة بشكل كامل على الأراضي الكويتية، فلجئ الأمير إلى السعودية، وسبب هذا الأجتياح أزمات لكثير من دول المنطقة التي كانت تعتمد على الكويت في التبادل التجاري وتصدير اليد العاملة، ما دفع القوات الدولية والإقليمية إلى تشكيل تحالف دولي، شاركت فيه الدول الإقليمية كـ(مصر والسعودية وسوريا)، وسميت الحملة العسكرية لهذا التحالف بـ"عاصفة الصحراء"، وأخرجوا القوات العراقية من على أرض الكويت⁽²⁰⁾.

يتضح لنا بأن النظام الوراثي في إمارة الكويت يتسم بالإستقرار- سوى حالة قتل واحدة في عام 1896م، وكان الإتفاق بين أفراد الأسرة على الأمير واضح، فضلاً عن توفر القبول الشعبي قبل الإستقلال، وقبول ممثلي الشعب بعد الإستقلال بموافقة مجلس الأمة، ودعم دولي لسلطة الأمير. والوراثة تقوم على أساس المبرر القبلي(العشائري)، وتسير في خط الذكور.

ومن خلال هذا المبحث يمكننا القول : أن هناك فرق بين النظام الوراثي الملكي والأميري، إذ أن النظام الملكي لا يكون لممثلين الشعب دور في إختيار ولي العهد -إلا عند فقدان الملك أو ولي عهده الشروط الدستورية التي يفترض أن يتمتع بها- وإنما الملك هو من يختار ولي عهده الذي تتوفر فيه الشروط الدستورية، بينما النظام الوراثي الأميري يكون فيه ولي العهد مزكّي من قبل البرلمان الذي يصوت عليه بالأغلبية البسيطة بعد توفر الشروط الدستورية فيه. وعلى هذا الأساس سنستخدم تعبير رئيس الدولة بدلاً من الملك عند الحديث عن الدول الثلاث مجتمعة.

التيارات السياسية في الكويت:

عند البحث في الدستور الكويتي لعام 1962 حول الأحزاب السياسية نجد أنه أتخذ موقفاً قلقاً وغير مستقر في مجال تكوين الأحزاب، إذ جعلها مسألة بيد المشرع العادي وحسب الظروف التي تنشأ مستقبلاً، فجاء في المادة(43) من الدستور الكويتي عن حرية تكوين الجمعيات والنقابات على أسس وطنية وبوسائل سلمية، ولا يجوز إجبار أحد على الإنضمام إلى أي جمعية أو نقابة، في حين أشارت المذكرة التفسيرية لدستور الكويت في هذا الصدد بأن هذه المادة تعمد المشرع فيها بعدم ذكر كلمة "هيئات" وأستخدم كلمة "جمعيات ونقابات"، لأنه لو ذكر كلمة "هيئات" سيحتم تكوين الأحزاب السياسية، وهذا لا يعني بأي حال إعتراضه على تكوين الأحزاب السياسية، وعليه نرى بأن الدستور لا يبيح ولا يحظر مسألة تكوين الأحزاب بل تركها للمشرع العادي وللمستقبل⁽²¹⁾. وبالعودة الى مرحلة كتابة الدستور نجد أن الذين كتبوا مسودة الدستور حينها كانوا

(18) كوثر غضبان، الصراع البريطاني الأمريكي على نفط الكويت، مجلة الخليج العربي، المجلد(39)، العددان(1-3)، جامعة البصرة، 2011، ص207.

(19) أمل عجبل، قصة وتاريخ الحضارات العربية، الكويت والبحرين، (د.ن)، ج13، 1999، ص ص31-35.

(20) أمل عجبل، مصدر سبق ذكره، ص ص45-60.

(21) حسين علي صباغة، النظام البرلماني في الكويت، مصدر سبق ذكره، ص45.

منقسمين إلى فئتين: الأولى كانت ترى وجوب إعلان الأحزاب وتنظيمها في الدستور لأن طبيعة النظام البرلماني تحتم وجود أحزاب سياسية، أما الفئة الثانية فكانت ترى أن الأحزاب السياسية ليست إلا منبع لعدم الاستقرار، وأن علاقة الحاكم بالمحكومين لا تحتاج إلى وسيط، بل هي علاقة مباشرة تنسجم مع طبيعة المجتمع الكويتي الصغير، فالنظام السياسي هدفه بناء الدولة والمجتمع، ووجود الأحزاب سيحول بين هذا الأمر ويجعل السلطة هدفاً لا هواة فيها بين الأحزاب⁽²²⁾.

وعند النظر في الواقع السياسي لمجلس الأمة الكويتي نجد أن الأحزاب موجودة فعلاً لكن بصفة غير رسمية، وذلك لعدم وجود نص دستوري ولا قانوني يبيحها، فالنائب في البرلمان الكويتي "أحمد القضيبي" قد طالب في إحدى اللقاءات الصحفية بضرورة الإعلان عن تكوين الأحزاب السياسية، وعبر بأن الأحزاب موجودة فعلاً في مجلس الأمة، كما أوضح بأن أشهر الأحزاب من سرّيتها سيجعل هناك شفافية ووضوح في العملية السياسية، ويجعل إمكانية محاسبة الأحزاب ومعرفة مصادر تمويلها، وأهدافها وأيديولوجيتها⁽²³⁾. وعضواً عن الأحزاب في الحياة السياسية الكويتية؛ يوجد تيارات سياسية تشكل كتل داخل مجلس الأمة، ووفقاً لذلك يمكن أن نذكر أبرز تلك التيارات، والتي تتمثل بالآتي⁽²⁴⁾:

1. التيار السلفي: يضم كل من التجمع السلفي، والحركة السلفية، والحركة الدستورية الإسلامية، وحزب الأمة، وهذه تيارات وحركات إسلامية تمثل المذهب السنّي في الكويت، تهدف إلى تطبيق الشريعة الإسلامية من خلال أسلمة القوانين ورفض كل ما يتعارض مع الشريعة الإسلامية.
2. التيار الليبرالي: يمثل خليطاً من اليساريين المطالبين بالأصلاح، ومن القوميّين العرب: كالتجمع الشيعي الليبرالي، والمنبر الديمقراطي، وحركة العدالة والتنمية.
3. التيار الشيعي: منها جماعة الثقافة الاجتماعية، ومجموعة ديوانية الشباب، وحزب الدعوة الإسلامي، وتجمع الميثاق الوطني، ومجلس السبت، وجماعة الشيرازي، وتجمع العدالة والسلام، والإئتلاف الشيعي الحركي الذي يتكون من مجاميع إسلامية ووطنية بعضها محسوبة على الفكر المرجعي الشيعي وتطبيقاته الحزبية المختلفة⁽²⁵⁾.

يتضح أن الأحزاب بصفة رسمية لا توجد بل توجد تجمعات وتيارات سياسية، لكن من الناحية السرية توجد أحزاب سياسية تأثيرها غير واضح وليس كما هو المطلوب، بسبب محدودية حركتها وتمويلها وسريتها، وهذا حتماً سيؤدي إلى نشوء جماعات برلمانية معارضة وأخرى موالية لسياسات الحكومة، وإنطلاقاً من هذا نلاحظ أنه منذ إستقلال الكويت إلى وقتنا الحاضر تتردد مطالب هنا وهناك تنادي بضرورة وجود الأحزاب السياسية بناحية قانونية معلنة معترف بها من قبل الجهات الرسمية بصيغة قانونية لتزاول عملها على أكمل وجهه، لأن الدستور الكويتي في المادة (6) ذكر بأن نظام الحكم هو ديمقراطي، والديمقراطية تحتاج مظاهرها لكي تكون نظاماً حقيقياً نابعاً من رغبة الشعب الكاملة.

ومن خلال ماتقدم، نجد أن المغرب والأردن قد إتخذتا بنظام التعددية الحزبية، بينما الكويت رسمياً لا تعترف بوجود أحزاب سياسية، وكما رأينا بأن المغرب خلال بدايات إستقلالها لجأت إلى نظام التعددية وأكدت في دستورها على الحظر الموضوعي للوحادية الحزبية، وكان الهدف منه بالأساس ليس إعطاء فسحة من التمثيل السياسي لمختلف القوى وإنما بهدف إيجاد قوى وأحزاب تنافس حزب الإستقلال الذي كان يرى في نفسه الأحقية في إدارة البلاد، كونه رائد القوى التي جابهت الإستعمار الفرنسي، والمؤسسة الملكية بحكم قوتها حالت دون تمكن المعارضة من إنقراط أنفاسها بشكل كبير، حتى أنها لم تسمح بتشريع قانون للأحزاب حتى عام 2006، وذلك لم يتم لولا أن الملك تأكد من إعتراف الأحزاب له بالسمو التاريخية والديني والدستوري.

(22) محمد الفيلي، الأحزاب السياسية في الكويت- واقع قائم ومستقبل منظور، على موقع الأنترنت، 2013/2/3، مصدر سبق ذكره.

(23) أحمد القضيبي، يجب إشهار الأحزاب رسمياً، صحيفة الوسط الكويتية، على الأنترنت، 2016/1/9.

www.alwasat.com.

(24) مهدي أنيس جرادات، مصدر سبق ذكره، ص ص 207-216.

(25) للمزيد ينظر: التيارات السياسية في الكويت-مادة تنقيفية، صادره عن مكتب الأعداد والتوثيق-التيار التقدمي الكويتي، (د.ت)، ص ص 45-52.

أما في الأردن فالأحزاب كانت تعددية قائمة منذ بداية النشوء، إلا أن دورها لم يكن سياسياً مؤثراً في السلطة وإنما كانت كجماعات المصالح، ولم يكن دورها أكثر من إستشاري، لأن السلطات بقيت بيد الملك وحده، وبعد الإستقلال شرع قانون الأحزاب الذي إعتترف بالتعددية، وبدأت الأحزاب بدايات جيدة تخدم التوجهات الإجتماعية، لكن هذا الأمر لم يتم نتيجة لتعارض سياسات الأحزاب التي كانت ذا طابع قومي-وهو السائد آنذاك- مع رؤية الملك، فقام الأخير بحظرها عن العمل السياسي في عام 1957م، وبقيت الترشيحات فردية في الإنتخابات، وأستمر هذا حتى عام 1992 حينما شرع قانون جديد للأحزاب، وهكذا عادت الحياة الحزبية مرة أخرى بعد توقف دام أكثر من ثلاث عقود، لكن نتيجة للنظم الإنتخابية ذو الأغلبية البسيطة لم يكن للأحزاب خير تمثيل في السلطة، فأغلب النواب في البرلمان يأتون عن طريق الخلفيات العشائرية، وهذه نابعة من طبيعة المجتمع العشائري السائد في الأردن، والملك كان يسعى إلى مثل هذا الأمر من خلال دعمه للعشائر، والحقيقة أن الأحزاب طالبت لمرات عديدة بضرورة إتباع النظام الإنتخابي القائم على أساس التمثيل النسبي الذي يعكس الصورة الحقيقية للبرلمان الممثل عن الشعب دون العشائرية والزبائنية وماشابه ذلك. وعدم وجود أحزاب سياسية بشكل رسمي في الكويت يجعل للأمر قوة في مواجهة البرلمان، خصوصاً وأن الحكومة تتشكل على أساس رؤية أسرة آل صباح، ولا تحتاج إلى حصول أو طرح ثقة من البرلمان، وتبقى الوزارات الثانوية كمكافئة لداعمي سلطة الأمير، لأن وزارات السيادة أيضاً حكراً على أسرة آل صباح، والكتل الموجودة في البرلمان جاءت من خلال ترشيحات فردية، أدت بالمرشح النزول إلى المطالب الإجتماعية الضيقة وعدم البحث في القضايا الوطنية الكبرى الأكثر أهمية.

مؤسسات المجتمع المدني في الكويت:

تعود نشأة مؤسسات المجتمع المدني في الكويت إلى فترة إختيار الشيخ صباح بن جابر (صباح الأول) حاكماً على الكويت عام 1756م، وعليه يمكن تحديد تطورات المجتمع المدني في الكويت إلى مرحلتين أساسيتين تتمثلان بالآتي:

1-مرحلة ما قبل البناء المؤسسي للدولة: في هذه المرحلة كانت القبيلة هي محور المعاملات الإجتماعية والأقتصادية وهي التي تدافع عن مصالح أفرادها وتحقق لهم الترابط والتضامن، وبدأت منذ أن إختار الكويتيون الشيخ صباح الأول حاكماً عليهم، الأمر الذي رسم حدود تلك العلاقة وطبيعتها ومنح حرية التصرف للأمير في المجالين السياسي والاجتماعي، وكانت هذه المرحلة ممتدة من عام 1756م وحتى 1921م، وهي فترة تتسم بالركود السياسي والثقافي والفكري، والحاكم كان يدير كافة شؤون الرعاية بالطريقة التقليدية، إلى أن بدأت بوادر العمل الأهلي بإنشاء المدرسة المباركية عام 1912⁽²⁶⁾.

2-مرحلة ما بعد البناء المؤسسي للدولة: في هذه المرحلة شهد التكوين الإجتماعي والأقتصادي ذا الطابع القبلي تغيراً، خصوصاً بعد إكتشاف النفط الذي حول البلاد من إقتصاد الندرة إلى إقتصاد الوفرة، الأمر الذي إنعكس في مجال تحديث مختلف الأبنية المؤسسية سياسياً وإقتصادياً وثقافياً، وبروز الدور المحوري للدولة في عمليات التحديث نتيجة العوائد النفطية الكبيرة التي ساعدت على تحقيق ذلك، وتؤكد ذلك بشكل أكبر بعد تسعينات القرن العشرين وعودة الحياة السياسية في الكويت، فبينما كانت في الكويت 40 جمعية خلال خمسينات القرن العشرين؛ أصبحت هناك 55 جمعية نفع مرخصة رسمياً و91 منظمة تنتظر الموافقات الرسمية، وذلك ما بعد تسعينات القرن العشرين⁽²⁷⁾.

وفي عداد الحريات الإجتماعية إهتم الدستور الكويتي لعام 1962 بحرية الأجتماع وتأليف الجمعيات والنقابات، فالمادة (44) من الدستور أعطت للأفراد حق الأجتماع دون الحاجة إلى إذن أو إخطار مسبق من السلطات الرسمية، وأكدت بأنه لا يجوز لقوات الأمن حضور إجتماعاتهم الخاصة، لكن هذا يتوقف إلى حد الإخلال بالأمن والآداب العامة، وإلى جانب ذلك أعطى الدستور الكويتي للمواطنين الكويتيين حق إنشاء الجمعيات والنقابات على غرار الدول الديمقراطية وبالذي يكفله القانون، ولا يجوز إجبار أحد على الإنضمام إلى أي جمعية أو نقابة⁽²⁸⁾.

ويمنع قانون جمعيات النفع العام رقم 24 لسنة 1962 إشتراك هذه المؤسسات أو الجمعيات في النشاطات السياسية، وتحصل تقريباً كافة الجمعيات المسجلة كجمعيات ذات منفعة عامّة على التمويل الحكومي، كما

(26) خليفة الوقيان، الثقافة في الكويت، ج1، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الكويت، ط3، 2010، ص104.

(27) أحمد السعودي وأحمد طاهر، مصدر سبق ذكره، صص 151-152.

(28) ينظر نص المواد (43،44) من الدستور الكويتي لعام 1962.

تغطي الدولة تكاليف حضور المؤتمرات وتشجع الموظفين في القطاع العام على مساعدة مؤسسات المجتمع المدني، إلا أن دعم الحكومة لا يغطي تكاليف هذه المؤسسات، وبالتالي تلجأ الأخيرة إلى جمع التبرعات بنفسها، وتركز عملها بشكل رئيسي على المساواة بين الرجل والمرأة والتحرر الاقتصادي والسياسي وتعزيز القيم الإسلامية، فضلاً عن وجود مئات المنظمات غير الرسمية وغير المرخصة التي لا تحصل على الدعم المالي من الحكومة كونها غير متمتعة بالصفة القانونية، وغالباً ما تعقد إجتماعاتها في المنازل، وهي كما تعرف بالديوانيات، وقد إزداد عددها في السنوات الأخيرة نتيجة للأدوار المهمة التي تؤديها في العملية السياسية، وللنساء أيضاً دواوينهن الخاصة لمناقشة المسائل التي تتعلق بالمصلحة المشتركة⁽²⁹⁾.

ومن أبرز الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني التي تعمل في الحياة السياسية في الكويت حالياً: جمعية الإصلاح الاجتماعي التي تأسست في عام (1967م) التي تعمل على مناصرة القضايا العادلة للشعوب الإسلامية ونشر الثقافة الإسلامية، ورابطة الاجتماعيين الكويتيين التي أنشأت عام 1982م التي تعمل على نشر الإسلام وإعانة المتعفين والمحتاجين وبناء المساجد، وجمعية إحياء التراث الإسلامي، الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية، والخط الأخضر البيئية الكويتية، الهلال الأحمر الكويتي، وغيرها⁽³⁰⁾. وتلعب هذه المؤسسات دوراً أساسياً في المجتمع الكويتي والدولة على كافة المستويات، فمن الناحية السياسية تعمل على تدعيم مسيرة الديمقراطية والإصلاح السياسي وعلى تعزيز الشفافية ومحاربة الفساد وتعريف الناس بحقوقهم السياسية، أما دورها الاقتصادي فيتمثل بتنمية مهارات المواطنين لتلبية احتياجات سوق العمل، أما دورها الاجتماعي فيتمثل في تحقيق التكافل الاجتماعي، أما دورها الثقافي فيتمثل في إقامة الندوات العلمية الدينية والثقافية والحوارات النقاشية وتعريف الناس بحقوقهم السياسية⁽³¹⁾.

ومن خلال ماتقدم، نجد أن مؤسسات المجتمع المدني وجدت في هذه الدول في مرحلة ما قبل الإستقلال، ولعبت دوراً في مناصرة القضايا الوطنية، لكنها لم تلقى دعماً فنياً ولا مالياً من السلطات، بل وجدت نفسها مقيدة بتشريعات تسمح لوزارة الداخلية والوزارات ذات الشأن بأن تقبل طلبات نشوئها أو حلها من دون قيد تقديم السبب-وبالتحديد في الأردن، لكن مهما يكن فإن لهذه المؤسسات دور في خدمة المصالح الاجتماعية، ويلاحظ ذلك من تعديلات الدستور الأردني والمغربي لعام 2011، ومهما يكن سبب قبول الملوك بمطالب هذه الجماعات فإنه لا يعدو بأن يكون كردة فعل لدينامية وأثر هذه الجماعات التي بات وجودها ضرورة في النظام السياسي.

التطورات السياسية في الكويت

منذ صدور الدستور الكويتي عام 1962 وحتى وقتنا الحاضر شهدت الساحة السياسية في الكويت موجات متعددة و متكررة من الأزمات، التي كان طرفها المؤسسات التشريعية والتنفيذية، متخذة طبيعة تصاعدية تارة، والهدوء النسبي تارة أخرى، والأمير حسب إختصاصاته الدستورية يعد طرفاً بين المؤسستين، وبصلاحيات تشريعية وتنفيذية دستورياً وسياسياً، يحاول التهدئة في أغلب سياساته، ساعياً إلى تحقيق مكاسب أسرة آل صباح تارة، وحريصاً على الالتزام بالدستور تارة أخرى، وبدأت هذه الأزمات الدستورية والسياسية منذ نفاذ الدستور في أول مجلس نيابي منتخب عام 1963 وحتى عام 2013، إذ سعت الحكومة منذ نهاية **الفصل التشريعي الأول 1967** إلى تقليص دور مجلس الأمة بآلياتها الدستورية والسياسية، ففي عام 1967 ظهرت أحاديث عن نية الحكومة التدخل في انتخابات مجلس الأمة، وفعلاً تم ذلك وضمنت الحكومة نتيجة الانتخابات لصالحها، وتم تشكيل **مجلس الأمة الثاني 1967** وحتى 1971، و**مجلس الأمة الثالث 1971** وحتى 1975، لتشهد الساحة السياسية حالة من الاستقرار، مُررت فيها العديد من المشاريع التي كانت الحكومة تحاول كسبها، كمشروع تنفيقي عائدات النفط، هذا بالرغم من اعتراض العديد من المرشحين الذين لم يفوزوا بالانتخابات وخروجهم بمظاهرات للتنديد بالتروير الانتخابي، إلا أن المجلسين استمرا إلى أن أكملتا مدتهما النيابية⁽³²⁾. ليأتي انتخاب **مجلس الأمة الرابع** الذي معه بدأت الأزمة الدستورية الأولى، ونتيجة لتأزم العلاقة بين مجلس الأمة والحكومة، قامت الأخيرة بتقديم استقالته في 20 يونيو 1976، بسبب تعطيل مجلس الأمة

(29) ميرفت رشماوي وتيم مورييس، مصدر سبق ذكره، ص 20.

(30) فهد العززي، تصور إستراتيجي لمنظمات المجتمع المدني في دولة الكويت، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف للعلوم الامنية-الكلية الأستراتيجية، المملكة العربية السعودية، 2015، ص ص 49-53.

(31) أحمد السعودي وأحمد الطاهر، مصدر سبق ذكره، ص ص 160-162.

(32) خلدون النقيب، صراع القبيلة والديمقراطية-حالة الكويت، دار الساقى للنشر والتوزيع، بيروت، 1996، ص 39.

الكثير من مشاريع القوانين، وتهجم مجموعة من النواب البرلمانيين على وزراء ومسؤولين في الحكومة دون حق، وفقدان التعاون والثقة بين الطرفين، ما دفع بالأمير إلى حل مجلس الأمة، معبراً عن أسباب الحل، التي وصفها بأن مجلس الأمة يحاول أن يستغل الديمقراطية والصلاحيات التي منحها له الدستور، سعياً من بعض النواب إلى تحقيق مكاسب شخصية، وبذل المجهود في إثارة الأحقاد وتضليل الرأي العام، هذا ورأى الأمير بأن الخلل يكمن في الدستور، فأوقف العمل به من أجل إعادة تنقيحه، مستنداً بذلك على مواد (181,174,56) من الدستور لعام 1962، مشكلاً لجنة لتنقيح الدستور، وأن تنجز عملها خلال 6 أشهر من تشكيلها، وترفع التنقيح إلى مجلس الوزراء للموافقة عليه وعرضه على الأستفتاء الشعبي أو على مجلس الأمة، خلال مدة لا تزيد عن أربع سنوات، وأرجى الأمير صلاحيات مجلس الأمة إلى مجلس الوزراء المشكل بقيادة ولي عهده الشيخ جابر الأحمد الصباح⁽³³⁾.

وفي عام 1978 انتقل الحكم إلى ولي العهد الشيخ جابر الأحمد الجابر الصباح نتيجة لوفاة الأمير صباح السالم الصباح، وأصدر الأمير الجديد مرسوماً في 17/12/1980 يقضي بنقسيم البلاد إلى 25 دائرة انتخابية، وعودة الحياة الدستورية مرة أخرى بعد توقف دام أربع سنوات، وبدورها لجأت الحكومة إلى سياسة تجنيس البدو ودعم شيوخ القبائل للمشاركة في الانتخابات، كون المعروف عن القبليين أنهم يوالون أسرة آل صباح، وطبقت هذه الإجراءات في انتخابات 1981 لتخدم إستراتيجية الأمير والحكومة الهادفة إلى إضعاف مجلس الأمة⁽³⁴⁾، وتمت الانتخابات وتشكل **مجلس الأمة الخامس** الذي أغلبيته من القبليين الموالين للحكومة، وتم عرض التعديلات الدستورية التي أجرتها اللجنة التأسيسية على المـواد (112,105,104,101,100,93,91,87,83,80,73,71,69,66,65,50) على مجلس الأمة الجديد، وتمت الموافقة على هذه التعديلات بأغلبية 37 موافق (من بينهم 16 وزير) و 27 معارض، شهدت العلاقة بين الحكومة ومجلس الأمة خلال هذه الفترة حالة من الاستقرار، حتى أكمل مجلس الأمة مدته النيابية في 1985⁽³⁵⁾.

وجاء إنتخاب **المجلس التشريعي السادس** في عام 1985، وبتأزم العلاقة بينه وبين الحكومة، قدمت الأخيرة استقالته، فلجأ الأمير إلى حل مجلس الأمة في 3 يوليو 1986، وعطل بعض النصوص الدستورية والحياة البرلمانية مرة أخرى، ما أدخل البلاد في أزمة دستورية ثانية، استمرت حتى عام 1992، لكن الأصوات الشعبية لم تتوقف بالمطالبة بعودة الحياة البرلمانية، إذ تم تفعيل اجتماعات الدواوين من قبل بعض النواب من مجلس الأمة المنحل، داعين إلى عودة الحياة البرلمانية والعمل بالدستور، ما دفع بالأمير إلى تشكيل مجلس وطني كمؤسسة استشارية تضم مجموعة من النواب لحين تحرير البلاد وعودة الحياة الدستورية، وإنعقد المجلس الوطني الاستشاري من 13-15/10/1990 في الطائف بسبب الغزو العراقي للكويت، لكن تغيب العديد من النواب عن الحضور لعدم دستوريته، واستمر هذا الحال حتى التحرير وعودة الحياة البرلمانية مرة أخرى في عام 1992⁽³⁶⁾. ففي عام 1992 تمت الدعوة من قبل الأمير إلى إنتخاب **مجلس الأمة السابع** مؤذناً بعودة الحياة الدستورية بعد انقطاع دام ستة سنوات، وتمت الانتخابات وتشكل مجلس الأمة الذي عالج مختلف الأمور كتوسيع قاعدة الناخبين، من خلال منح عدد كبير من الكويتيين حقهم السياسي في الانتخابات، كما رفض مرسوماً مقديماً من الأمير بشأن منح المرأة الكويتية حقها السياسي في التصويت والترشيح في الانتخابات، منهياً مدته النيابية في 1996. وتم انتخاب **مجلس الأمة الثامن** في 1996، الذي قام الأمير بحلة عام 1999 نتيجة لتأزم العلاقة بينه وبين حكومة الشيخ عبد الله السالم الصباح لمرتين 1998 و 1999، فرأى الأمير بأن بعض النواب تعسفوا في استعمال حقهم النيابي مع الحكومة⁽³⁷⁾.

عقب وفاة الأمير جابر الأحمد الجابر الصباح في 2006 تم تولية رئيس الوزراء صباح الأحمد الصباح أميراً للبلاد من قبل مجلس الأمة لعدم توفر القدرة الصحية لولي العهد سعد العبدالله السالم الصباح بأن يتولى

(33) أحمد طاهر، الحياة السياسية الكويتية-رؤية مستقبلية نحو مدخل دستوري-قانوني للإصلاح، مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد 33، الكويت، 2011، ص 53.

(34) دندان عبد القادر، مصدر سبق ذكره، ص 59.

(35) خلدون النقيب، صراع القبيلة والديمقراطية-حالة الكويت، مصدر سبق ذكره، ص 41.

(36) أحمد طاهر، المصدر نفسه، ص 54.

(37) رعدة نبيل فوزي، مصدر سبق ذكره، ص 81.

مسند الإمارة، ونتيجة لتأزم العلاقة بين الحكومة التي شكلت من قبل ناصر المحمد الأحمد الصباح ومجلس الأمة لجأ الأمير صباح الأحمد الصباح إلى حل مجلس الأمة حلاً دستورياً كونه يرى تشتتاً للرأي العام وانقسامات داخل البرلمان واتهامات بين الأعضاء وإثارة الفتن، وقد شهدت العلاقة بين مجلس الأمة والحكومة خلال الفترة 2006 وحتى 2011 حالة من التأزم الشديد، الأمر الذي دفع بالأمير إلى التلويح بالتفكير الجدي في إمكانية حل البرلمان والحكم بالمرسوم الأميري، في حال استمرت هذه الجلبة والمشاحنات العقيمة بعد الانتخابات الجديدة بين البرلمان الجديد والحكومة⁽³⁸⁾.

يتضح مما تقدم بأن الحياة الدستورية الكويتية بدأت منذ 1963 بانتخاب مجلس الأمة الأول لتبدأ العلاقة بينه وبين الحكومة حالة من الصراع، واستمر هذا المسلسل من المشاحنات حتى إنتخاب مجلس الأمة الرابع عشر 2013، لتشهد العلاقة نوع من الاستقرار حتى الآن، مع حكومة الشيخ جابر المبارك الحمد الصباح، ويلاحظ أن هذه الخلافات هي نتيجة للاستجابات التي يقدمها أعضاء مجلس الأمة للوزراء، بالرغم من إن الدستور قد نظم إجراءات وخطوات تفعيل الرقابة السياسية لرئيس مجلس الوزراء والوزراء في المواد (102,101,100,99)، وترك متطلبات نجاح الإستجواب للظروف السياسية والموائمة والتنسيق النيابي، وهذه من خصائص النظم البرلمانية، لكن البعض يرى أن المشكلة بين المؤسستين تعود إلى "الخلاف الذي كان سائداً داخل المجلس التأسيسي، وداخل لجنة إعداد الدستور، بين الشيخ سالم عبدالله السالم الذي كان عضو اللجنة آنذاك، والذي كان يدافع عن التوجه الرئاسي للنظام، وأغلبية الأعضاء التي كانت تميل نحو النظام البرلماني، كأساس للعملية السياسية، فتمت المساومة على أساس الجمع بين النظامين"⁽³⁹⁾. لذا فإن الأمير كان يرى من تأزم العلاقة بين الحكومة ومجلس الأمة تحدي لرؤيته في تكليف من يراه مناسباً لتشكيل الحكومة، بل يراه تحدي لأسرة آل صباح كون رئاسة الوزراء من حقهم، فكان غالباً ما يلجأ إلى حل مجلس الأمة المنتخب الذي هو تعبير عن رأي وإرادة الشعب، في حين أن أعضاء مجلس الأمة كانوا يمارسون حقهم الدستوري في مسائلة وإستجواب الوزراء، وإصرار الأمير على إعادة تكليف رئيس الوزراء المستقيل يؤكد حقيقة الأمر، ما يدفع بالأمير إلى اللجوء لأساليب يحاول من خلالها تقليص دور مجلس الأمة وجعله مجلساً إستشارياً، وإتضح هذا من خلال إنشاء الأمير جابر الأحمد الجابر الصباح المجلس الوطني الإستشاري في الطائف، لكن الشخصيات السياسية الكويتية كانت تدرك الغاية من ذلك فقاطعت حضور جلسات هذا المجلس، كما حاول التحكم في توزيع الدوائر الانتخابية، وتعطيل الحياة الدستورية في مناسبتين دامتا عشر سنوات، وإجراء تعديلات دستورية، فهذه كلها إجراءات كان يحاول الأمير من خلالها جعل مجلس الأمة ذات مهام إستشارية وسلب الإرادة منه لكي لا يضغط على الحكومة كون أعضائها من أسرة آل صباح، الذين يتبنون الوزارات السيادية

(38) عبدالله شايجي، الكويت إلى أين- التحديات ومستقبل النموذج الديمقراطي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 368، بيروت، 2009، ص 61.
(39) دندان عبد القادر، مصدر سبق ذكره، ص 65.